

Distr.: General
10 May 2018
Arabic
Original: English

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠

الدورة الثانية

جنيف، ٢٣ نيسان/أبريل - ٤ أيار/مايو ٢٠١٨

تقرير اللجنة التحضيرية عن دورتها الثانية

أولا - مقدمة

- ١ - وفقاً للمقرر المعتمد في الدورة الأولى للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، عُقدت الدورة الثانية للجنة التحضيرية في جنيف في الفترة من ٢٣ نيسان/أبريل إلى ٤ أيار/مايو ٢٠١٨.
- ٢ - وافتتح الدورة الثانية للجنة التحضيرية في ٢٣ نيسان/أبريل آدم بوغيسكي (بولندا)، رئيس الدورة الثانية للجنة.
- ٣ - وفي الجلسة الأولى التي عقدتها اللجنة التحضيرية في ٢٣ نيسان/أبريل، استمع الحضور إلى بيان أدلت به إيرومي ناكاميتسو، الممثلة السامية لشؤون نزع السلاح.
- ٤ - وفي الجلسة الأولى أيضاً، استمع الحضور إلى بيان أدلى به كورنيل فيروتا، كبير المنسقين في مكتب المدير العام المعني بالتنسيق التابع للوكالة الدولية للطاقة الذرية.
- ٥ - وفي الجلسة الأولى كذلك، استمع الحضور إلى بيان أدلى به لاسينا زربو، الأمين التنفيذي للجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية.
- ٦ - وشارك ممثلو الدول الـ ١١٢ التالية الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية في أعمال الدورة الثانية للجنة التحضيرية: الاتحاد الروسي، وإثيوبيا، والأرجنتين، والأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وإكوادور، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وإندونيسيا، وأوروغواي، وأوغندا، وأوكرانيا، وإيران (جمهورية - الإسلامية)، وأيرلندا، وإيطاليا، وباراغواي، والبحرين، والبرازيل، وبروني دار السلام، وبلجيكا، وبلغاريا، وبنما، وبوتسوانا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وبيلاروس، وتايلند، وتركيا، وترينيداد وتوباغو، وتونس، وجامايكا، والجبل الأسود، والجزائر، والجمهورية التشيكية، والجمهورية الدومينيكية، والجمهورية العربية السورية، وجمهورية كوريا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية،



وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والدانمرك، ودولة فلسطين، ورومانيا، وزمبابوي، وسري لانكا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسنغال، والسودان، والسويد، وسويسرا، وشيلي، وصربيا، والصين، والعراق، وعمان، وغابون، وغيانا، وفرنسا، والفلبين، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، وفنلندا، وفييت نام، وقبرص، وقيرغيزستان، وقطر، وكازاخستان، والكرسي الرسولي، وكرواتيا، وكندا، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وكولومبيا، والكويت، وكينيا، ولاتفيا، ولبنان، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وماليزيا، ومصر، والمغرب، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، وموزامبيق، وميانمار، وناميبيا، والنرويج، والنمسا، ونيبال، ونيجيريا، ونيكاراغوا، ونيوزيلندا، وهندوراس، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليمن، واليونان.

٧ - وعقدت اللجنة التحضيرية ١٩ جلسة، منها جلساتٌ أعدت محاضر موجزة عن وقائعها هي الجلسة الافتتاحية (NPT/CONF.2020/PC.II/SR.1) والمناقشة العامة (NPT/CONF.2020/PC.II/SR.1-6) والجلسة الختامية (NPT/CONF.2020/PC.II/SR.18-19)، وذلك وفقا لقرار اتخذته اللجنة. وتصدر المحاضر الموجزة منفصلة عن هذا التقرير (انظر المرفق).

٨ - وتولى يوان تودور، رئيس فرع أسلحة الدمار الشامل في مكتب شؤون نزع السلاح، مهام أمين اللجنة التحضيرية. ومثل الوكالة الدولية للطاقة الذرية كورنيل فيروتا، كبير المنسقين في مكتب المدير العام المعني بالتنسيق التابع للوكالة.

ثانيا - المسائل الموضوعية والإجرائية

ألف - تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية

٩ - واصلت اللجنة التحضيرية مباشرة أعمالها على أساس جدول الأعمال (NPT/CONF.2020/PC.I/7) الذي أقرته في دورتها الأولى المعقودة في عام ٢٠١٧، ونصه كالتالي:

- ١ - افتتاح الدورة.
- ٢ - انتخاب الرئيس.
- ٣ - إقرار جدول الأعمال.
- ٤ - مناقشة عامة للمسائل المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة التحضيرية.
- ٥ - بيانات المنظمات غير الحكومية.
- ٦ - الأعمال التحضيرية لاستعراض سير المعاهدة وفقا للفقرة ٣ من المادة الثامنة من المعاهدة، ولا سيما النظر في مبادئ المعاهدة وأهدافها وسبل تعزيز تنفيذ المعاهدة تنفيذا تاما والالتزام بها عالميا، بما في ذلك المسائل الجوهرية المحددة المتصلة بتنفيذ المعاهدة والمقررين ١ و ٢، وكذلك القرار المتعلق بالشرق الأوسط الصادر عام ١٩٩٥؛ والوثيقة الختامية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٠٠؛ والاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات المتابعة التي اعتمدت في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠.

- ٧ - تنظيم أعمال اللجنة التحضيرية:
- (أ) انتخاب أعضاء المكتب؛
- (ب) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات الأخرى؛
- (ج) أساليب العمل:
- ١' اتخاذ القرارات؛
- ٢' المشاركة؛
- ٣' لغات العمل؛
- ٤' المحاضر والوثائق.
- ٨ - تقديم تقرير عن نتائج الدورة إلى الدورة التالية للجنة التحضيرية.
- ٩ - تنظيم المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠:
- (أ) مواعيد انعقاد المؤتمر ومكانه؛
- (ب) مشروع النظام الداخلي؛
- (ج) انتخاب رئيس وأعضاء المكتب الآخرين؛
- (د) تعيين الأمين العام؛
- (هـ) جدول الأعمال المؤقت؛
- (و) تمويل المؤتمر الاستعراضي، بما في ذلك لجنته التحضيرية؛
- (ز) الوثائق الأساسية؛
- (ح) الوثيقة (الوثائق) الختامية.
- ١٠ - اعتماد التقرير الختامي للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي وتوصياتها.
- ١١ - أي مسائل أخرى.
- ١٠ - وأحاطت اللجنة التحضيرية علماً، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، بالجدول الزمني الإرشادي (NPT/CONF.2020/PC.II/INF/3/Rev.1) وموجز الجدول الزمني الإرشادي (NPT/CONF.2020/PC.II/INF/4).
- ١١ - وفي معرض المناقشة المتعلقة بتنظيم أعمال اللجنة التحضيرية (البند ٧ من جدول الأعمال)، تم اتخاذ القرارات التالية:

(أ) انتخاب أعضاء المكتب

فيما يتعلق برئاسة مختلف دورات اللجنة التحضيرية ورئاسة المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠، توصلت الوفود إلى تفاهم اقترح بموجبه أن يتولى ممثل لمجموعة الدول الغربية رئاسة

الدورة الأولى، وأن يتولى ممثل لمجموعة دول أوروبا الشرقية رئاسة الدورة الثانية، وأن يتولى ممثل لمجموعة دول عدم الانحياز والدول الأخرى الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية رئاسة الدورة الثالثة، وأن يتولى ممثل لدول عدم الانحياز والدول الأخرى الأطراف في المعاهدة رئاسة المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠.

وعملاً بالتفاهم المشار إليه في الفقرة الواردة أعلاه، انتخبت اللجنة التحضيرية، في جلستها الأولى المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، السفير محمد شهر الإكرام يعقوب (ماليزيا) ليتولى رئاسة دورتها الثالثة (NPT/CONF.2020/PC.II/DEC.1).

(ب) مواعيد وأماكن انعقاد الدورات الأخرى

قررت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى أن تعقد دورتها الثالثة في نيويورك في الفترة من ٢٩ نيسان/أبريل إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠١٩ (NPT/CONF.2020/PC.II/DEC.2).

(ج) أساليب العمل

١' اتخاذ القرارات

قررت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى أن تبذل كل ما في وسعها لاعتماد قراراتها بتوافق الآراء. وفي حال عدم التوصل إلى توافق الآراء، يكون للجنة أن تتخذ قراراتها وفقاً للنظام الداخلي لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة لعام ٢٠١٥، الذي سيطبق مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال.

٢' المشاركة

عملاً بالنظام الداخلي للجنة التحضيرية وأحكامه ذات الصلة وبالمقرر الذي اتخذته في دورتها الأولى، أحاطت اللجنة علماً بالطلبات الواردة من الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية المشتركة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية للسماح لها بحضور جلسات اللجنة بصفة مراقب.

وقد مثلت في جلسات اللجنة التحضيرية بصفة مراقب الوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية المشتركة بين الحكومات التالية: وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها؛ والاتحاد الأوروبي؛ واللجنة الدولية للصليب الأحمر؛ والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر؛ وجامعة الدول العربية؛ ومنظمة حلف شمال الأطلسي؛ واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة حظر الأسلحة النووية؛ ومعهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح.

وإضافة إلى ما سبق، حضر ٦٦ ممثلاً للمنظمات غير الحكومية

(انظر NPT/CONF.2020/PC.II/INF/5/Rev.1) جلسات اللجنة.

٣' لغات العمل

قررت اللجنة التحضيرية في جلستها الأولى أن تكون لغات عملها هي الإسبانية والإنكليزية والروسية والصينية والعربية والفرنسية.

١٢ - وخصصت اللجنة التحضيرية ست جلسات لإجراء مناقشة عامة للمسائل المتصلة بجميع جوانب عمل اللجنة (البند ٤ من جدول الأعمال)، وأدلى في تلك الجلسات بما مجموعه ٨٧ بياناً. وترد هذه البيانات في المحاضر الموجزة لتلك الجلسات (NPT/CONF.2020/PC.II/SR.1-6). وعلاوة على ذلك، دعت اللجنة ممثلي وكالة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي والوكالة البرازيلية - الأرجنتينية لحصر المواد النووية ومراقبتها وجامعة الدول العربية إلى الإدلاء ببيانات في نهاية المناقشة العامة. وخاطب ممثل اللجنة الدولية للصليب الأحمر اللجنة التحضيرية أيضاً في نهاية جلستها الثامنة.

١٣ - واستمعت اللجنة التحضيرية خلال جلستها الخامسة المعقودة في ٢٥ نيسان/أبريل إلى ١٨ بياناً أدلت بها منظمات غير حكومية.

١٤ - وعقدت اللجنة التحضيرية ما مجموعه ١١ جلسة لإجراء مناقشة مواضيعية في إطار البند ٦ من جدول الأعمال.

١٥ - ونُظمت المناقشة وفقاً لجدول زمني إرشادي (NPT/CONF.2020/PC.II/INF/3/Rev.1) أتاح فترات زمنية متساوية للنظر في ثلاث مجموعات من المواضيع وثلاث مجموعات محددة من المسائل.

١٦ - ونظرت اللجنة التحضيرية في مجموعات المواضيع الثلاث التالية على أساس إحالة بنود جدول الأعمال إلى اللجان الرئيسية للمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٥ (NPT/CONF.2015/1، المرفق الخامس):

(أ) تنفيذ أحكام المعاهدة فيما يتعلق بعدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح والسلام والأمن الدوليين (المادتان الأولى والثانية والفقرات ١ إلى ٣ من الديباجة؛ والمادة السادسة والفقرات ٨ إلى ١٢ من الديباجة؛ والمادة السابعة، مع إشارة محددة إلى القضايا الرئيسية التي تم النظر فيها في إطار هذه المجموعة)؛ والضمانات الأمنية (قراراً لمجلس الأمن ٢٥٥ (١٩٦٨) و ٩٨٤ (١٩٩٥)؛ اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لتأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها)؛

(ب) تنفيذ أحكام المعاهدة ذات الصلة بعدم انتشار الأسلحة النووية، والضمانات والمناطق الخالية من الأسلحة النووية (المادة الثالثة والفقرات ٤ و ٥ من الديباجة، وبخاصة من حيث علاقتها بالمادة الرابعة والفقرتين ٦ و ٧ من الديباجة؛ والمادتان الأولى والثانية والفقرات ١ إلى ٣ من الديباجة من حيث علاقتها بالمادتين الثالثة والرابعة؛ والمادة السابعة)؛

(ج) تنفيذ أحكام المعاهدة المتعلقة بالحقوق غير القابلة للتصرف لجميع الأطراف في المعاهدة في تطوير البحوث، وإنتاج واستخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية دون تمييز ووفقاً للمادتين الأولى والثانية (المادتان الثالثة (٣) والرابعة، والفقرتان ٦ و ٧ من الديباجة، وبخاصة من حيث علاقتها بالمادة الثالثة (١) و (٢) و (٤) وبالفقرتين ٤ و ٥ من الديباجة؛ والمادة الخامسة)؛ وأحكام أخرى من المعاهدة.

١٧ - ونظرت اللجنة التحضيرية في المجموعات المحددة الثلاث التالية من المسائل:

(أ) نزع السلاح النووي والضمانات الأمنية؛

(ب) المسائل الإقليمية، بما في ذلك ما يتعلق بالشرق الأوسط وتنفيذ قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط؛

(ج) استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية وغير ذلك من أحكام المعاهدة.

ونظرت اللجنة أيضا في مسألة تحسين فعالية عملية الاستعراض المعززة.

باء - تنظيم المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠

١٨ - في سياق المناقشات بشأن تنظيم المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠ (البند ٩ من جدول الأعمال)، اتخذت الإجراءات التالية:

(أ) موعد ومكان انعقاد المؤتمر الاستعراضي

قررت اللجنة التحضيرية، في جلساتها الأولى المعقودة في ٢٣ نيسان/أبريل، أن تعقد مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠ في نيويورك في الفترة من ٢٧ نيسان/أبريل إلى ٢٢ أيار/مايو ٢٠٢٠ (NPT/CONF.2020/PC.II/DEC.3).

(و) تمويل المؤتمر الاستعراضي، بما في ذلك لجنته التحضيرية

استجابة لطلب اللجنة التحضيرية في دورتها الأولى، قدمت الأمانة العامة إلى اللجنة تقديرا لتكاليف مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠، بما في ذلك لجنته التحضيرية (انظر NPT/CONF.2020/PC.II/1). وتستند هذه التكاليف إلى العدد المقدر للوثائق المتوخى أن يصدرها المؤتمر الاستعراضي ولجنته التحضيرية.

جيم - الوثائق

١٩ - كان معروضا على اللجنة خلال دورتها الوثائق التالية:

التكاليف المقدرة لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠: مذكرة من الأمانة العامة	NPT/CONF.2020/PC.II/1
تنفيذ خطة عمل مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠: تقرير مقدم من سويسرا	NPT/CONF.2020/PC.II/2
تنفيذ الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بإجراءات متابعة مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠: موجز مستكمل للتقارير المقدمة من النمسا	NPT/CONF.2020/PC.II/3
التقرير المالي	NPT/CONF.2020/PC.II/4

تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠: تقرير مقدّم من اليابان
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: التقرير الوطني المقدم من نيوزيلندا
بيان مشترك من الاتحاد الروسي وجمهورية الصين الشعبية بشأن خطة العمل الشاملة المشتركة

NPT/CONF.2020/PC.II/5

NPT/CONF.2020/PC.II/6

NPT/CONF.2020/PC.II/7/Rev.1

تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠: تقرير مقدم من أستراليا
معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: التصدي للتحدي النووي الذي تشكله جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: بيان مشترك أيده كل من الأردن، وإسبانيا، وأستراليا، وإستونيا، وألبانيا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وأندورا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وأيسلندا، وإيطاليا، وبابوا غينيا الجديدة، وباراغواي، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، والبوسنة والهرسك، وبولندا، وبيرو، وتركيا، وتونس، والجبل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقا، وجمهورية مولدوفا، وجورجيا، والداغمر، ورومانيا، والسلفادور، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، وسنغافورة، والسويد، وسويسرا، وصربيا، وفرنسا، وفنلندا، وقبرص، وكرواتيا، وكندا، وكوت ديفوار، ولاتفيا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، وليختنشتاين، ومالطة، وماليزيا، والمغرب، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وموناكو، والنرويج، والنمسا، والنيجر، ونيجيريا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان

NPT/CONF.2020/PC.II/8

NPT/CONF.2020/PC.II/9

تنفيذ خطة العمل المتفق عليها في مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠: تقرير مقدّم من كندا
خطوات للتشجيع على إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وتحقيق أهداف وغايات قرار عام ١٩٩٥ بشأن الشرق الأوسط: تقرير مقدّم من كندا

NPT/CONF.2020/PC.II/10

NPT/CONF.2020/PC.II/11

تأملات للرئيس عن حالة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية
التعاون النووي مع دول غير أطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدّمة من مصر
دور الأسلحة النووية في النظريات الدفاعية والأمنية: ورقة عمل مقدمة من مصر

NPT/CONF.2020/PC.II/12

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.1

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.2

الاستخدامات السلمية للطاقة النووية: ورقة عمل مقدمة من مصر

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.3

تعزيز الأمان النووي: ورقة عمل مقدمة من سويسرا

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.4

معالجة "مسائل فيينا": معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية؛ والامتنال والتحقق؛ وضوابط التصدير؛ والتعاون في مجال استخدام الطاقة النووية للأغراض السلمية؛ والأمان النووي؛ والأمن النووي؛ وتثبيط الانسحاب من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من أستراليا، وأيرلندا، والدانمرك، والسويد، وفنلندا، وكندا، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا (مجموعة فيينا للدول العشر)

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.5

التحقق من نزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الأوروبي
معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية: ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الأوروبي

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.6

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.7

إطار عمل للتعاون النووي للأغراض السلمية: ورقة عمل مقدمة من فرنسا

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.8

العواقب الإنسانية للأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من إندونيسيا وأيرلندا والبرازيل وبنما وبيرو وتايلند والجزائر وجنوب أفريقيا وشيلي وغيانا والفلبين وكوستاريكا وليختنشتاين ومالطة وماليزيا ومصر والمكسيك وموزامبيق والنمسا ونيبال ونيجييريا ونيوزيلندا

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.9

الأسلحة النووية والأمن: منظور إنساني: ورقة عمل مقدمة من النمسا
استنتاجات من الدورة الأولى وتوصيات للدورة الثانية للجنة التحضيرية: ورقة عمل مقدمة من هولندا

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.10

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.11

إجراءات بشأن صادرات المواد النووية وفئات معينة من المعدات والمواد بموجب الفقرة ٢ من المادة الثالثة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الروسي، والأرجنتين، وإسبانيا، وأستراليا، وألمانيا، وأوكرانيا، وأيرلندا، وإيطاليا، والبرتغال، وبلجيكا، وبلغاريا، وبولندا، وبيلاروس، وتركيا، والجمهورية التشيكية، وجمهورية كوريا، وجنوب أفريقيا، والدانمرك، ورومانيا، وسلوفاكيا، وسلوفينيا، والسويد، وسويسرا، والصين، وفرنسا، وفنلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، واليابان، واليونان بصفتها أعضاء لجنة زانغر

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.12

المادة السادسة من معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: إعادة تأكيد الحاجة الماسة للتعجيل بتنفيذها: ورقة عمل مقدمة من نيوزيلندا نيابة عن ائتلاف البرنامج الجديد (أيرلندا، والبرازيل، وجنوب أفريقيا، ومصر، والمكسيك، ونيوزيلندا)

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.13

الأمن النووي في سياق معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من إسبانيا وأستراليا وكندا

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.14

عناصر لخطة عمل من أجل القضاء على الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.15

المسائل الإقليمية: الشرق الأوسط: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.16

نزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.17

التحارب النووية: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.18

مناطق خالية من الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.19

الحق غير القابل للتصرف في إجراء البحوث وإنتاج الطاقة النووية واستخدامها في أغراض سلمية: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.20

الضمانات: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.21

الضمانات الأمنية بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.22

التحقق: ورقة عمل مقدمة من مجموعة دول عدم الانحياز الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.23

الإجراءات الرامية إلى تعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وبولندا، وتركيا، وشيلي، والفلبين، وكندا، والمكسيك، ونيجيريا، وهولندا، واليابان)

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.24

الحق غير القابل للتصرف في تطوير بحوث الطاقة النووية وإنتاجها واستخدامها في الأغراض السلمية: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.25

مقترحات مقدمة من مبادرة عدم انتشار الأسلحة النووية ونزع السلاح لتحسين الشفافية من أجل تعزيز عملية استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مشتركة مقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وبولندا، وتركيا، وشيلي، والفلبين، وكندا، والمكسيك، ونيجيريا، وهولندا، واليابان)

NPT/CONF.2020/PC.II/WP.26

نزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.27
الضمانات الأمنية بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.28
معايير الضمانات النووية بموجب معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وبولندا، وتركيا، وشيلي، والفلبين، وكندا، والمكسيك، ونيجيريا، وهولندا، واليابان)	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.29
تهيئة الظروف المواتية لنزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.30
إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية الشرق الأوسط: ورقة عمل مقدمة من جمهورية إيران الإسلامية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.31
المسائل النووية: ورقة عمل مقدمة من الصين	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.32
تهيئة أوضاع إقليمية مواتية لإنشاء منطقة خالية من أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في الشرق الأوسط: ورقة عمل مقدمة من الولايات المتحدة الأمريكية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.33
قضايا إقليمية محددة وتنفيذ قرار الشرق الأوسط لعام ١٩٩٥: ورقة عمل مقدمة من المجموعة العربية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.34
قضايا إقليمية محددة وتنفيذ قرار الشرق الأوسط لعام ١٩٩٥: ورقة عمل مقدمة من المجموعة العربية: إضافة	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.34/Add.1
نزع السلاح النووي: ورقة عمل مقدمة من المجموعة العربية	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.35
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية: ورقة عمل مقدمة من أعضاء مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح (أستراليا، وألمانيا، والإمارات العربية المتحدة، وبولندا، وتركيا، وشيلي، والفلبين، وكندا، والمكسيك، ونيجيريا، وهولندا، واليابان)	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.36
مذكرة شفوية مؤرخة ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٨ موجهة إلى رئيس اللجنة من ممثل حكومة اليابان لدى مؤتمر نزع السلاح: ورقة عمل مقدمة من اليابان	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.37
الأثر والتمكين: دور الاعتبارات الجنسانية في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية: ورقة عمل مقدمة من أيرلندا	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.38
تعليقات ائتلاف البرنامج الجديد بشأن مشروع الموجز الوقائي للرئيس (NPT/CONF.2020/PC.II/CRP.3): ورقة عمل مقدمة من نيوزيلندا باسم ائتلاف البرنامج الجديد	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.39

تعليقات على موجز الرئيس (NPT/CONF.2020/PC.II/CRP.3): ورقة عمل مقدمة من البرازيل	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.40
الموجز الوقائي للرئيس (ورقة عمل)	NPT/CONF.2020/PC.II/WP.41
معلومات للدول الأطراف والدول المراقبة والمنظمات الحكومية الدولية	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/1
معلومات للدول الأطراف والدول المراقبة والمنظمات الحكومية الدولية: إجراءات الاعتماد والتسجيل: إضافة	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/1/Add.1
معلومات عن مشاركة المنظمات غير الحكومية	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/2/Rev.1
معلومات عن مشاركة المنظمات غير الحكومية: ترتيبات عملية للاعتماد والتسجيل وإصدار تصاريح الدخول: إضافة	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/2/Rev.1/A dd.1
الجدول الزمني الإرشادي	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/3/Rev.1
الجدول الزمني الإرشادي (موجز)	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/4
قائمة المنظمات غير الحكومية	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/5/Rev.1
قائمة المشاركين	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/6
قائمة موظفي الأمانة	NPT/CONF.2020/PC.II/INF/7
مشاريع المقررات المتعلقة بتنظيم أعمال اللجنة التحضيرية والمؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠٢٠	NPT/CONF.2020/PC.II/CRP.1
مشروع الموجز الوقائي للرئيس	NPT/CONF.2020/PC.II/CRP.3
مشروع تقرير اللجنة التحضيرية عن دورتها الثانية	NPT/CONF.2020/PC.II/CRP.4
القائمة المؤقتة للمشاركين	NPT/CONF.2020/PC.II/MISC.1
مقرر بشأن انتخاب رئيس الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠	NPT/CONF.2020/PC.II/DEC.1
مقرر بشأن تاريخ ومكان انعقاد الدورة الثالثة للجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف لاستعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠	NPT/CONF.2020/PC.II/DEC.2
مقرر بشأن موعد ومكان انعقاد مؤتمر استعراض المعاهدة عام ٢٠٢٠	NPT/CONF.2020/PC.II/DEC.3

٢٠ - وترد في الوثيقة NPT/CONF.2020/PC.II/INF/6 قائمة المشاركين في الدورة الثانية للجنة التحضيرية، بما في ذلك الدول الأطراف، والمراقبون، والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية والإقليمية المشتركة بين الحكومات والمنظمات غير الحكومية.

المرفق

المحاضر الموجزة للدورة الثانية للجنة التحضيرية

تصدر المحاضر الموجزة منفصلةً بوصفها الوثائق 6-1-18/NPT/CONF.2020/PC.II/SR.1 و

و 19-18/NPT/CONF.2020/PC.II/SR.1 و 19-18/NPT/CONF.2020/PC.II/SR.1.
